

فتح الباري شرح صحيح البخاري

(قوله باب فمن شهد منكم الشهر فليصمه) .

ذكر فيه حديث بن عمر أنه قرأ فدية طعام بالإضافة ومساكين بلفظ الجمع وهي قراءة نافع وابن ذكوان والباقون بتنوين فدية وتوحيد مسكين وطعام بالرفع على البدلية وأما الإضافة فهي من إضافة الشيء إلى نفسه والمقصود به البيان مثل خاتم حديد وثوب حرير لأن الفدية تكون طعاما وغيره ومن جمع مساكين فلمقابلة الجمع بالجمع ومن أفرد فمعناه فعلى كل واحد ممن يطبق الصوم ويستفاد من الأفراد أن الحكم لكل يوم يفطر فيه إطعام مسكين ولا يفهم ذلك من الجمع والمراد بالطعام الإطعام .

4236 - قوله قال هي منسوخة هو صريح في دعوى النسخ ورجحه بن المنذر من جهة قوله وأن تصوموا خير لكم قال لأنها لو كانت في الشيخ الكبير الذي لا يطبق الصيام لم يناسب أن يقال له وأن تصوموا خير لكم مع أنه لا يطبق الصيام .

4237 - قوله في حديث بن الأكوع لما نزلت وعلى الذين يطبقونه فدية الخ هذا أيضا صريح في دعوى النسخ وأصرح منه ما تقدم من حديث بن أبي ليلى ويمكن إن كانت القراءة بتشديد الواو ثابتة أن يكون الوجهان ثابتين بحسب مدلول القرائن وإعلم قوله قال أبو عبد الله هو المصنف وثبت هذا الكلام في رواية المستملى وحده قوله مات بكير قبل يزيد أي مات بكير بن عبد الله بن الأشج الراوي عن يزيد وهو بن أبي عبيد قبل شيخه يزيد وكانت وفاته سنة عشرين ومائة وقيل قبلها أو بعدها ومات يزيد سنة ست أو سبع وأربعين ومائة .

(قوله باب أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم إلى قوله وابتغوا ما كتب الله لكم) .
كذا لأبي ذر وساق في رواية كريمة الآية كلها .

4238 - قوله لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء قد تقدم في كتاب الصيام من حديث البراء أيضا أنهم كانوا لا يأكلون ولا يشربون إذا ناموا وأن الآية نزلت في ذلك وبينت هناك أن الآية نزلت في الأمرين معا وظاهر سياق حديث الباب أن الجماع كان ممنوعا في جميع الليل والنهار بخلاف الأكل